

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٥٦٨) لسنة ٢٠١٣

محافظ البحر الأحمر :-

- = بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية
- = وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة
- = وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن البيئة ولائحته التنفيذية .
- = وعلى كتاب قطاع الرعاية العلاجية بوزارة الصحة والسكان (قطاع الرعاية العلاجية) - المؤرخ ٢٠١٣/٤/٢٤ - بشأن انشاء مخزن للأدوية بكل محافظة .
- = وعلى مذكرة مديرية الشئون الصحية بالبحر الأحمر (إدارة التخطيط) المؤرخة ٢٠١٣/٨/٢١ - المعروضة على السيد اللواء/ المحافظ السابق بشأن الموافقة على استخراج قرار تخصيص للأرض المقام عليها مبنى العمل المشترك ومخزن الأدوية .
- = وعلى موافقة المجلس التنفيذي للمحافظة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٧ علي تخصيص أراضي للمنفعة العامة بمدن المحافظة
- = وعلى كتاب إدارة المجالس بالديوان العام المؤرخ ٢٠١٣/١٢/٥ بشأن ذات الموضوع
- = وعلى موافقتنا .
- = وللصالح العام .

قرر

المادة الأولى

تخصص قطعة الأرض المقام عليها مبنى العمل المشترك ومخزن الأدوية بمدينة الغردقة لصالح مديرية الشئون الصحية بالبحر الأحمر وذلك لازالته وإعادة بناءه لتعرضه للسقوط .

المادة الثانية

يناط للوحدة المحلية لمدينة الغردقة تسليم الأرض المخصصة لصالح مديرية الشئون الصحية بالبحر الأحمر علي ضوء الرفع المساحي المعتمد من المدينة ومندوب المساحة

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر
١٩١٩
التوقيع
لواء أ. ح. أحمد عبد الله

١

مدير عام الشئون القانونية
التوقيع
محمد ضامن محمد

د. د. د.